اللوحة الثالثة وما فدك؟! للحقّ لا للإرث. قيل: الحديث في فدك لا ينتهي إلى مقطع للقول متّفق عليه. غير أنّ الصدق فيه أنّ الزهراء أجلّ من أن تطلب ما ليس له بحقّ، وأنّ أبا بكر أجلّ من أن يسلبها حقّها الذي تقوم البيّنة عليه. فما أخذ الخليفة الأول شيئاً من فدك حين ضمّها إلى مال المسلمين، مهما ادّعى عليه مدّعون، ولا خسرت فاطمة شيئاً بهذا الخروج، لأنّ فدك في نهاية المطاف جرت على نفس ما كانت تجري عليه وهي في يد الرسول. بل الحقّ كان رائد كلٍّ من الفريقين، والصدق كان الأُسلوب، وإنّما هو الحرج في ذمّة الحكم بلغ أقصاه بهذا القضية، بين هؤلاء الخصوم الصادقين المصدّقين[1605]. * * * لكنّ المسألة ـ فيما نرى ـ لا يمكن أن تخضع للجمع والطرح وغيرها من قواعد الحساب، أو تُعايرَ مادياً بمعيار الكسب والخسار، فذلك مقياس قصاراه هنا أن يقيس ما لا يقاس!